***Dirasat*:** Shari'a and Law Sciences, Volume 51, No. 3, 2024

Deanship of Scientific Research

The Role of Modern Judicial Notifications Methods in Reducing Court Congestion in Palestinian Courts: The Case of Jerusalem

Mohammed Farouk Zaki Al-Ahmad [*], ***Dirgham Sami Yousef Awlad Mohammed (Amtir)***

Department of Private Law, Faculty of Law and Public Administration, Birzeit University, Ramallah, Palestine

Received: 14/8/2023
Revised: 12/11/2023
Accepted: 25/1/2024
Published: 15/9/2024

[*] *Corresponding author:*
mahmad@birzeit.edu

Citation: Al-Ahmad , M. F. Z. ., & Awlad Mohammed (Amtir) , D. S. Y. . (2024). The Role of Modern Judicial Notifications Methods in Reducing Court Congestion in Palestinian Courts: The Case of Jerusalem. *Dirasat: Shari'a and Law Sciences*, *51*(3), 32–46.
https://doi.org/10.35516/law.v51i3.5474

© 2024 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

Abstract

Objectives: The study aimed to clarify the impact of the existing judicial notification system in Palestine on the accumulation of cases. It also sought to assess the effectiveness of modern notification methods in overcoming legislative and practical challenges faced by the system, particularly in Jerusalem. Additionally, the study aimed to review best practices and relevant models in the laws of comparative countries, with the intention of enriching Palestinian legislation and proposing innovative solutions that can be adopted.

Methods: The study followed a descriptive approach by describing the legal status of the judicial notification system in Palestine. It employed an analytical methodology to analyze relevant legal texts in the Palestinian Law of Civil and Commercial Procedures No. (2) of 2001. This was compared with the legal texts regulating judicial notifications in Jordan and the UAE. Judicial decisions were also consulted whenever possible.

Results: The study found that the adopted notification methods in Palestine contribute to the accumulation of cases in the courts. The presence of Israeli occupation creates practical challenges for the notification system, especially in Jerusalem. To address case accumulation and overcome the obstacles imposed by occupation, it is necessary to learn from the experiences of comparative countries. This involves employing modern judicial notification methods such as using text messages and emails in the Palestinian judicial notification system.

Conclusion: The study recommends amending Article (7) of the Palestinian Civil and Commercial Procedural Law to include provisions allowing judicial notifications through modern electronic means, such as text messages and email.

Keywords: Notification, procedures, methods, case backlog, nullification, judiciary, electronic.

دور وسائل التبليغ القضائي الحديثة في الحد من الاختناق القضائي في المحاكم الفلسطينية: القدس نموذجاً

محمد فاروق زكي الأحمد [*]، ***ضرغام سامي يوسف أولاد محمد (امطير)***

قسم القانون الخاص، كلية الحقوق والإدارة العامة، جامعة بيرزيت، رام الله، فلسطين

ملخّص

الأهداف: هدفت الدراسة إلى توضيح أثر منظومة التبليغات القضائية القائمة في فلسطين على تراكم القضايا، ومدى الفائدة من توظيف وسائل التبليغ الحديثة في إجراء التبليغات القضائية للتغلب على الإشكاليات التشريعية والواقعية التي تواجه عمل المنظومة، وبالأخص في مدينة القدس. أيضاً، هدفت الدراسة إلى استعراض أفضل الممارسات والنماذج ذات العلاقة في قوانين الدول المقارنة، وذلك بهدف رفد المشرع الفلسطيني بها واقتراحها كحلول خلاقة يمكن اعتمادها في التشريعات الفلسطينية.

المنهجية: تم اتباع المنهج الوصفي من خلال وصف الحالة القانونية لمنظومة التبليغات القضائية في فلسطين، واستخدام المنهج التحليلي لتحليل النصوص القانونية ذات العلاقة في قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني رقم (2) لسنة 2001، ومقارنة ذلك مع النصوص القانونية المُنَظِّمة للتبليغات القضائية في الأردن والإمارات، والاستعانة بالأحكام القضائية كلما أمكن ذلك.

النتائج: توصلت الدراسة إلى أن وسائل التبليغ المعتمدة فلسطينياً تعزز من تراكم القضايا في المحاكم، وأن وجود الاحتلال الإسرائيلي خلق إشكالية واقعية أمام تأدية منظومة التبليغات للمهام المنوطة بها وخاصة في مدينة القدس، وللحد من تراكم القضايا وتجاوز عقبة الاحتلال لا بد من الاستفادة من تجارب الدول المقارنة وذلك من خلال توظيف وسائل التبليغ القضائي الحديثة كالتبليغ بواسطة الرسائل النصية عبر الهاتف والبريد الإلكتروني في منظومة التبليغات القضائية الفلسطينية.

الخلاصة: توصي الدراسة بتعديل نص المادة (7) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني، وذلك بإضافة نص قانوني يُجيز إجراء التبليغات القضائية باستخدام الوسائط الإلكترونية الحديثة كالتبليغ باستخدام الرسائل النصية عبر الهاتف وبالبريد الإلكتروني.

الكلمات الدالة: التبليغ، إجراءات، وسائل، تراكم القضايا، بطلان، قضاء، إلكتروني.

المقدّمة:

يعتبر العمل في مرفق القضاء من أقدس الوظائف في الدولة التي يحمل شاغلها على عاتقه أنبل رسالة، وهي رسالة الحق، وإعطاء كل ذي حقٍ حقه، فوظيفة القضاء الأساسية حماية النظام القانوني في الدولة، فلا قانون في الدولة بلا قاضٍ يَرعى مبادئ التقاضي الأساسية التي يستظل بها ساعياً إلى حماية حق المواطنين في التقاضي المكفول دستورياً، ومن ثم تحقيق العدالة بأقدس صورها الناجزة، والتي يقترن تحقيقها في جميع الأحوال بالتبليغ القضائي الذي يعد أساساً لمبدأ المواجهة وحق الدفاع.

ويعد القضاء صمام الأمان في الحفاظ على حقوق الأفراد وحمايتها، إلى جانب حفاظه على الاستقرار في المجتمع، وإقامة التوازن في العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية للمضي قدماً في البحث عن أفضل الممارسات التي تعزز من التنمية المستدامة في الدولة بما فيها تنمية قطاع العدالة. (Falavigna et al., 2015, 593)

ويعاني قطاع العدالة في فلسطين والمتمثل بالسلطة القضائية من معضلة تراكم الدعاوى في المحاكم، والتي يعود أحد أهم أسبابها إلى وجود تعقيد وبطء في إجراءات التبليغ المتبعة في فلسطين، على الرغم من أن القانون الأساسي الفلسطيني كفل حق الفرد بالتقاضي ضمن إجراءات تقاضي تضمن سرعة الفصل في قضايا المواطنين وحقوقهم.

ويشكل التبليغ القضائي أساس عملية التقاضي، وهو إجراء يلي قيد الدعوى مباشرةً ويرتبط بعديد المحطات التي تمر بها الدعاوى في المحاكم. وعليه، فلا يمكن لأي نظام قضائي القيام بدوره المنشود والفاعل دون وجود منظومة تبليغ قضائي فعالة وناجعة تحقق العدالة في أمد معقول.

إن قصور وتعثر التبليغات القضائية في فلسطين يُحيِّد من تحقيق العدالة الناجزة، ويفُقد السلطة القضائية ثقة الأفراد بها، وهو ما ينعكس سلباً على مرفق القضاء الذي يضطلع بمهمة الفصل بين الأفراد في منازعاتهم، علاوة على أنه يؤدي إلى تعميق معضلة تراكم القضايا التي تعاني منها المحاكم في فلسطين، ومما لا شك فيه أن ما يزيد من هذه المعضلة مسألة تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق (أ، ب، ج) تخضع كل منها لسلطات وصلاحيات مختلفة، وبالأخص في مدينة القدس التي يصعب على مأموري التبليغ القضائي الوصول إليها لتبليغ مواطنيها بالدعاوى التي قد تُرفع عليهم أو تبليغهم بأية إجراءات في الدعاوى التي قد يرفعونها في المحاكم الفلسطينية، وهو ما يحول دون اتباع الإجراءات المعتمدة والمنصوص عليها في القوانين الفلسطينية فيما يخص التبليغ وصيرورته صحيحاً ومعتمداً من المحكمة لتباشر إجراءات التقاضي وصولاً إلى إصدار حكمها القائم على ركائز ودعائم صحيحة أهمها صحة التبليغات القضائية وموافقتها للأصول والقانون.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من حداثتها وجدتها، فهي تسلط الضوء على بحث دور وسائل التبليغ القضائي الحديثة في الحد من تراكم الدعاوى في المحاكم الفلسطينية، وبالأخص الدعاوى التي يكون أحد أطرافها مقدسياً، الأمر الذي يؤسس إلى أهمية دراسة منظومة التبليغات القائمة في فلسطين، وأثرها على تعميق معضلة تراكم القضايا التي تعيشها المحاكم الفلسطينية. وتنبع أهمية الدراسة من الناحية العملية في أنها ستحاول طرح حلول لسد الفراغ التشريعي الذي يعتري قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني، وذلك للمساهمة في تقليل أمد التقاضي والمحافظة على حقوق المتقاضين، ومن ثم لتجاوز العراقيل التي يضعها الاحتلال الإسرائيلي أمام وصول مأموري التبليغ إلى كافة المناطق الفلسطينية التي يخضع بعضها للسيطرة الأمنية الإسرائيلية.

أيضاً، فإن أهمية الدراسة تنبع من كونها تسلط الضوء على الإشكاليات التشريعية والواقعية التي تعيشها منظومة التبليغات القضائية الفلسطينية، وبخاصة فيما يتعلق بمنطقة القدس التي يتعذر على مأموري التبليغ القضائي الوصول لها نتيجة لسياسة الفصل التي يتبعها الاحتلال الإسرائيلي، وما يستتبع ذلك من تعذر لإجراء التبليغات القضائية لكون المراد تبليغهم يقطنون خلف جدار الفصل الاسرائيلي، ولغايات ذلك فإن أهمية الدراسة تأتي من أنها ستسلط الضوء على أهم وسائل التبليغ الحديثة كالتبليغ باستخدام الرسائل النصية عبر الهاتف والبريد الإلكتروني التي بالإمكان إدخالها في منظومة التبليغات القضائية فلسطينياً من خلال دراسة الاتجاهات الحديثة والنماذج التي استخدمتها الدول لحل إشكاليات التبليغ القضائي التقليدي ومحاولة إسقاطها على الواقع الفلسطيني.

إشكالية الدراسة:

إن العدالة التي كُرِّست في القوانين ترتبط بعديد الإجراءات التي يجب على المحاكم اتباعها عند ورود الدعاوى إليها، ولعل من أهمها مسألة التبليغات القضائية، وفي ظل ما يعيشه مرفق القضاء في فلسطين من معضلة تراكم القضايا التي تعكس واقع الحال من عدم الفاعلية والنجاعة في البت فيما يرد المحاكم من قضايا في أمد زمني معقول، فإن هذه الدراسة تنطلق من تسليطها الضوء على إشكالية في غاية الأهمية تتجسد بالبحث في التأثيرات التشريعية والواقعية على منظومة التبليغ القضائي القائمة في فلسطين ومن ضمنها تأثيرات خصوصية الحالة الفلسطينية وبالأخص فيما

يتعلق بمدينة القدس، ومن ثم محاولة طرح الحلول والبدائل والآليات التشريعية والتقنية التي يمكن اتباعها فلسطينياً لتجاوز إشكاليات التبليغ القضائي، ومن ثم التخفيف من حدة تراكم القضايا الذي تعاني منه المحاكم الفلسطينية.

أسئلة الدراسة:

تطرح الدراسة سؤال رئيسي يتمثل فيما يلي: **ما دور وسائل التبليغ الحديثة في الحد من تراكم القضايا في المحاكم الفلسطينية بما يتوافق مع خصوصية الحالة الفلسطينية؟** ويندرج تحت هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

1. كيف تؤثر منظومة التبليغ القضائي القائمة في فلسطين على تراكم القضايا في المحاكم؟
2. ما الإشكاليات التشريعية والواقعية التي تعاني منها منظومة التبليغ القضائي في ظل خصوصية الحالة الفلسطينية؟
3. ما أثر وجود منظومة تبليغ قضائي فاعلة وناجعة على الحد من تراكم القضايا في فلسطين؟
4. ما الحلول التشريعية والتقنية التي يمكن اتباعها لتجاوز إشكاليات التبليغ القضائي وتجاوز عقبة الاحتلال الإسرائيلي في مدينة القدس؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى البحث عن أهم وسائل التبليغ القضائي الحديثة التي يمكن توظيفها واعتمادها في منظومة التبليغات القضائية المعتمدة في المحاكم الفلسطينية، وتوضيح الفائدة والجدوى من اعتمادها في الحد من تراكم القضايا الذي تعيشه المحاكم. أيضاً، فإن الدراسة تهدف إلى بحث أثر منظومة التبليغ القضائي القائمة في فلسطين على تعميق تراكم القضايا في المحاكم، وتوضيح الإشكاليات التشريعية والواقعية التي تقف حجر عثرة أمام تحقيق الفاعلية والنجاعة لهذه المنظومة والوقوف على الخصوصية التي تعيشها الحالة الفلسطينية وخاصة في مدينة القدس، وما يستتبع ذلك من حيلولة تطبيق منظومة التبليغ القضائي بشكلها الحالي في مدينة القدس.

كذلك، فإن الدراسة تسعى إلى البحث عن أفضل الممارسات والنماذج التي تتبعها الدول المقارنة في منظومة التبليغات القضائية لديها، وذلك بهدف رفد المشرع الفلسطيني بها واقتراحها كحلول خلاقة يمكن اعتمادها في التشريع الفلسطيني.

الدراسات السابقة:

1. أحكام التبليغ القضائي الإلكتروني في قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني، نور الدباس، مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، 23(2)، 2020، ركزت الدراسة على بيان مفهوم التبليغ الإلكتروني والمبررات التي تحث على الأخذ به وتطوير أحكامه، وبيان الوسائل الإلكترونية المستخدمة فيه، إضافة إلى أن الدراسة تناولت الإجراءات القانونية التي يُبنى عليها التبليغ القضائي الإلكتروني والآثار القانونية التي تترتب عليه من ناحية الحجية التي يتمتع بها. أما في دراستنا هذه فتم تسليط الضوء على النظام القانوني للتبليغات القضائية في فلسطين والإجراءات المتبعة في إجراء عملية التبليغ، بالإضافة إلى دراسة الآثار التي تنعكس على مرفق القضاء نتيجة لاستمرار استعمال وسائل التبليغ التقليدية، وما يترتب على ذلك من تراكم للقضايا في المحاكم الفلسطينية.

2. أحكام التبليغ القضائي الإلكتروني، محمد حامد، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2021، تناولت الرسالة دراسة التبليغ القضائي الإلكتروني وبيان مبررات استخدامه ووسائل التبليغ الإلكترونية المنصوص عليها في نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية الأردني، وكذلك تم في هذه الرسالة التطرق إلى بيان إجراءات وشروط ومواعيد إجراء التبليغات القضائية بالوسائل الإلكترونية وبيان الآثار القانونية التي تترتب عند إجراء التبليغ القضائي الإلكتروني. أما في دراستنا هذه فتم تناول إجراءات التبليغ في فلسطين ومقارنتها بإجراءات التبليغ المتبعة في الدول المقارنة (الأردن والإمارات) للبحث عن أفضل الممارسات التشريعية بهذا الخصوص، ودراسة إجراءات التبليغ بواسطة الوسائل الإلكترونية الحديثة، وتسليط الضوء على الدور الذي تقوم به هذه الوسائل عند اعتمادها في التشريع الفلسطيني وبالأخص في تجاوز عقبة الاحتلال الإسرائيلي الذي يسيطر على مدينة القدس، والبحث في سلطة القاضي التقديرية عند اتخاذه للإجراءات القضائية، واختيار طريقة التبليغ التي تسرع من عجلة التقاضي، وتحقق العدالة الناجزة.

منهجية الدراسة:

سيتم في هذه الدراسة اتباع المنهج الوصفي من خلال وصف الحالة القانونية والواقعية لمنظومة التبليغات القضائية في فلسطين، واستخدام المنهج التحليلي من خلال تحليل ومعالجة نصوص التشريعات ذات العلاقة كقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001، ومقارنة ذلك مع التشريعات ذات العلاقة في قوانين الدول المقارنة كالمملكة الأردنية الهاشمية، ودولة الإمارات العربية المتحدة، وذلك من أجل الوقوف على

أوجه القصور والنقص التي تعاني منها القوانين الفلسطينية، والاستعانة بالأحكام القضائية ذات العلاقة كلما أمكن ذلك.

تعريفات الدراسة:

1. **التبليغ القضائي:** "إعلام الشخص المراد تبليغه بالأوراق القضائية وما يتخذ ضده من إجراءات بالطريقة التي رسمها القانون". (عبيد، 2019، ص312)
2. **التبليغ القضائي الإلكتروني:** "إعلام الشخص المراد تبليغه بالأوراق القضائية وما يتخذ في حقه من إجراءات بالوسائل الإلكترونية، ووفقاً للأصول التي تحددها القوانين والأنظمة النافذة". (الدباس، 2020، ص79)
3. **العدالة الناجزة:** حصول صاحب الحق على حقه في وقت مناسب وملائم دون تأخير وبسرعة على نحو لا يُخل باحترام حق التقاضي واحترام حقوق الدفاع والمواجهة. (عطيه، 2022، ص1677)
4. **تراكم القضايا:** اختلال كمي بين نسبة الدعاوى الواردة للمحاكم ونسبة الدعاوى المفصولة، فتصبح الدعاوى الواردة تزيد في عددها عن الدعاوى المفصولة بشكل يسبب هذا الاختلال. (المركز العربي لتعزيز حكم القانون والنزاهة، 1994، ص6)

تقسيم الدراسة:

لكل ما سبق تم تقسيم هذه الدراسة على النحو الآتي:

المبحث الأول: النظام القانوني للتبليغات القضائية في فلسطين.

المطلب الأول: إجراءات التبليغ القضائي المعتمدة في فلسطين..

المطلب الثاني: أثر وسائل التبليغ القضائي المعتمدة في فلسطين على تراكم القضايا في المحاكم.

المبحث الثاني: الحد من تراكم القضايا في ظل وسائل التبليغ القضائي الحديثة.

المطلب الأول: إجراءات التبليغ القضائي باستخدام وسائل التبليغ الحديثة.

المطلب الثاني: توظيف وسائل التبليغ القضائي الحديثة في تجاوز عقبة الاحتلال الإسرائيلي في مدينة القدس.

المبحث الأول: النظام القانوني للتبليغات القضائية في فلسطين

اهتم المشرع الفلسطيني في قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 بوضع قواعد قانونية تنظم تبليغ الأوراق القضائية إلى علم الأشخاص المراد تبليغهم، علاوة على أن المشرع الفلسطيني وفي المادة (22) من القانون المذكور قد رتب البطلان على عدم الالتزام بمواعيد وإجراءات التبليغ وشروطه، فالقانون يستوجب بعد قيد الدعوى أن يتم تبليغ المدعى عليهم بها وتكليفهم بالحضور للجلسة المحددة لها.

وانطلاقاً من وضع المشرع الفلسطيني لقواعد قانونية تُنَظِّم عمل منظومة التبليغ القضائي في فلسطين، فقد تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، المطلب الأول يتناول توضيحاً لإجراءات التبليغ القضائي المعتمدة في القانون الفلسطيني، أما المطلب الثاني يسلط الضوء على أثر وسائل التبليغ القضائي المعتمدة في فلسطين على تراكم القضايا في المحاكم.

المطلب الأول: وسائل التبليغ القضائي المعتمدة في فلسطين إجراءات التبليغ القضائي المعتمدة في فلسطين

تعمل القواعد القانونية الموضوعية على تحديد حقوق والتزامات الأطراف، وتبقى هذه القواعد في حالة سكون دون تحقيق الغاية المرجوة منها إلى حين اتصالها بالقواعد القانونية الإجرائية إذ تنقلها من حالة السكون إلى الحركة بهدف إيصال الحقوق لإصحابها وتفعيل الالتزامات بينهم، وتعتبر قواعد التبليغ القضائي من أهم القواعد الإجرائية التي ترتبط بالدعاوى القضائية والقواعد القانونية الموضوعية التي تنظم عملها. (وهبور، 2021، ص219)

نَظَّم المشرع الفلسطيني في المواد (7-22) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني تبليغ الأوراق القضائية، وحدد الطرق والإجراءات التي يجري التبليغ بها، إذ وضَّح في المادة (7) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية أن تبليغ الأوراق القضائية يجري بمجموعة طرائق وهي إما بواسطة مأمور التبليغ القضائي، أو من خلال البريد المسجل مع علم الوصول بواسطة قلم كتاب المحكمة، أو بأية طريقة أخرى تقررها المحكمة بما يتفق وأحكام قانون الأصول، وقد أشارت ذات المادة إلى أن قلم المحكمة يتولى مهمة تنظيم آلية التبليغ. (قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني، 2001)

وبين قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني في مادته (9) ما يجب أن تشتمل عليه ورقة التبليغ، وكذلك أشار في المادة (8) إلى أن تبليغ الأوراق القضائية لا يجوز أن يتم إجراءه قبل الساعة السابعة صباحاً ولا بعد الساعة السابعة مساءً، ولا في أيام العطل الرسمية إلا في حالات الضرورة وبإذن كتابي من قاضي الأمور المستعجلة أو قاضي التنفيذ حسب الحالة، وحددت المادة (11) من ذات القانون موعد تسليم أوراق التبليغ إذ

يجب على مأمور التبليغ القضائي تبليغ الأوراق القضائية المسلمة إليه خلال مدة أقصاها أسبوع من تاريخ استلامه لأوراق التبليغ ما لم تأمر المحكمة بخلاف ذلك، على أن يعيد مأمور التبليغ الأوراق إلى قلم المحكمة مشروحاً عليها بياناً بالوقت الذي جرى فيه التبليغ وكيفية إجراءه.

وبموجب المادة (13) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني فإن التبليغ يتم لشخص المراد تبليغه أو في موطنه الأصلي أو المختار أو في محل عمله أو لوكيله، فإذا تعذر ذلك فإلى أي فرد من أفراد عائلته الساكنين معه ممن تدل ملامحه على أنه بلغ الثامنة عشر من العمر، فإذا رفض المراد تبليغه أو وكيله أو أحد أفراد عائلته الساكنين معه تَسَلُّم الورقة القضائية أو امتنع عن التوقيع عليها يقوم مأمور التبليغ أو موظف البريد بتثبيت ذلك على أصل ورقة التبليغ أو على إشعار علم الوصول، وفي هذه الحالة يجوز للمحكمة اعتبار التبليغ صحيحاً. وأشارت محكمة التمييز الأردنية (هيئة عامة) إلى الغاية من التبليغ القضائي عندما قضت بأنه: "ولما كانت الغاية من التبليغ القضائي علم الخصم بما يتخذ ضده من إجراءات ومواعيد المرافعات بالدعوى حتى يتدبر أمره في الدفاع ورد دعوى الخصم. لذا فإن التبليغ القضائي يجب أن يتم وفق الطريقة والشكل الذي رسمه قانون أصول المحاكمات المدنية". (تمييز حقوق 2012/3601)

ووفقاً لنص المادة (20) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني فإنه في حال تبين للمحكمة أن إجراء التبليغ بالطرق العادية التي بينتها المادة (7) غير ناجز، فإن لطالب التبليغ الحق باستصدار أمر من المحكمة بتعليق صورة من الورقة القضائية على لوحة إعلانات المحكمة وصورة أخرى على جانب ظاهر للعيان في آخر محل إقامة أو مكان عمل للمراد تبليغه، وبنشر إعلان موجز في إحدى الصحف اليومية، ويعتبر التبليغ على هذا الوجه صحيحاً مع مراعاة تحديد موعد لحضور المحاكمة إذا تعلق الأمر بتبليغ للحضور أمام المحكمة.

وأخذ قانون أصول المحاكمات المدنية الفلسطيني بقاعدة التراتبية في إجراءات التبليغ، إذ لا يجوز إجراء التبليغ بالطرق الغير عادية التي وضحتها المادة (20) إلا بعد استنفاذ محاولات تبليغ المراد تبليغه بالطرق العادية المنصوص عليها في المادة (7)، وفي هذا الشأن أكدت محكمة النقض الفلسطينية على أن الأصل في التبليغ يجب أن يكون للشخص المراد تبليغه، وهو ما قضت به في حكمها بأن: "الأصل في التبليغ أن يكون للشخص المراد تبليغه، وفي حال تعذر التبليغ يبلغ بديلاً لهذا الشخص، حيث يمكن تبليغ أي فرد من أفراد عائلته الساكنين معه". (نقض حقوق 2018/340) وقد بينت ذات المحكمة أنه حتى يصار إلى التبليغ وفق أحكام المادة (20) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية يجب أن لا يكون هناك سبيل آخر لتبليغ المراد تبليغه إلا وفقاً لنص هذه المادة وفي ذلك قضت بأنه: "ومن استقراء المواد 13 و22 من قانون الأصول المدنية التي أوجبت على مأمور التبليغ (المحضر) أن يسعى لتبليغ المطلوب تبليغه بالذات بأن يقوم بالتقصي عن مكان وأوقات تواجده في موطنه الأصلي أو المختار أو محل عمله أو لوكيله وأن يتحرى عنه ويبذل الجهد في الوصول إليه، وبعد ذلك يمكن تبليغ أي من المقيمين معه ولا يقتصر ذلك على الذهاب إلى المجاورين، والسؤال لمرة واحدة، وأن يبين سبب تعذر التبليغ، ومن ثم تعذر تبليغ أي من المقيمين معه في السكن أو وكيله حتى يكون من الممكن اللجوء لاستخدام التبليغ، وفق نص المادة 20 من الأصول". (نقض حقوق 2015/77)

وقد رتبت المادة (22) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني البطلان على عدم الالتزام بمواعيد وإجراءات التبليغ وشروطه التي بينها القانون في المواد من (7-22)، وفي هذا قضت محكمة النقض الفلسطينية بأنه: "وحيث ثبت لدينا بعد التدقيق أن المدعى عليه الطاعن لم يحضر أية جلسة من الجلسات، ولم يقدم مذكرة بدفاعه، وثبت أنه لم يعلن بصحيفة الدعوى على الاطلاق فإن الخصومة لا تكون قد انعقدت بينه وبين المدعي، ويكون الحكم الصادر في هذه الدعوى معدوماً لا يصح الاحتجاج به عليه". (نقض حقوق 2017/1329) واعتبرت محكمة النقض الفلسطينية أن الدفع ببطلان التبليغات من الدفوع الجوهرية، وهو ما قضت به في حكمها بأنه: "ولما كانت محكمة الاستئناف لم تقم بمعالجة الدفع المتعلق ببطلان التبليغ السالف الإشارة إليه في ضوء أحكام المادتين (13 و128) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية، وحيث أن هذا الدفع يعتبر من الدفوع الجوهرية التي يترتب عليها في حال ثبوته تغيير نتيجة الحكم، الأمر الذي نجد معه أنه كان على محكمة الاستئناف أن تعالج هذا الدفع لا سيما ما ورد في المستند (حلف اليمين) وتقول كلمتها فيه، ولما لم تفعل فإن حكمها يغدو مشوباً بالقصور من هذا الجانب وحرياً بالنقض". (نقض حقوق 2019/116)

وعند البحث في قوانين الدول المقارنة، يجد الباحث أن المملكة الأردنية الهاشمية قد أجازت واعتمدت في منظومة تبليغ الأوراق القضائية إلى جانب التبليغ بواسطة المحضرين وسائل إلكترونية حديثة وذلك في نص المادة (6) من قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني، ومن هذه الوسائل إرسال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني، وكذلك أجازت أن يتم إجراء تبليغ الأوراق القضائية بواسطة شركة خاصة واحدة أو أكثر يعتمدها مجلس الوزراء بناءً على تنسيب من وزير العدل. (قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني وتعديلاته، 1988) يذكر أن المملكة الأردنية عملت على تنظيم عملية التبليغ باستعمال الوسائل الإلكترونية بموجب نظام خاص بهذا الشأن، وهو نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية الأردني رقم 95 لسنة 2018، بالإضافة إلى إصدارها نظاماً خاصاً بتبليغ الأوراق القضائية الأردني بواسطة الشركات حمل الرقم (39) لسنة 2001 وقد أجرت عليه مجموعة تعديلات منذ إصداره ولغاية الآن. أما في حالات تعذر إجراء تبليغ المراد تبليغه وفق الأصول المنصوص عليها في قانون أصول المحاكمات الأردني فإن القانون أجاز للمحكمة أن تقرر تبليغه بنشر إعلان في صحيفتين محليتين يوميتين من الصحف الأوسع انتشاراً.

واعتبر قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني في المادة (15) أن التبليغ باستخدام الرسائل النصية أو البريد الإلكتروني أو باستخدام إحدى الوسائل الإلكترونية المنصوص عليها في نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية منتجاً لآثاره من تاريخ الاستلام، وهذه الوسائل وفقاً لنص المادة (أ/7) من نظام استعمال الوسائل الإلكترونية الأردني هي البريد الإلكتروني، الرسائل النصية عن طريق الهاتف الخلوي، الحساب الإلكتروني المنشأ للمحامي وأي وسيلة أخرى يعتمدها الوزير، وبهذا الخصوص قضت محكمة التمييز الأردنية بأنه: "وعن ذلك نجد أنه قد تم تبليغ لائحة الاستئناف للمستأنف ضده بواسطة الرسائل النصية، وتم الاستلام وأن وكيل المميز لم يَدَّعِ أن رقم الهاتف الذي تبلَّغ عليه لا يعود له، وإنما يستند إلى أن التبليغ يجب أن يكون للوكيل بالذات أو بواسطة مكتبه وأنه لا ينطبق عليه طرق التبليغ الإلكتروني، ونجد أن الاجتهاد القضائي قد استقر على صحة التبليغ الإلكتروني وأنه يتفق مع أمر الدفاع رقم 21 لسنة 2020 (تمييز جزاء رقم 2022/2445 وتمييز جزاء (هيئة عامة) رقم 2022/827 وتمييز حقوق رقم 2022/1605) وبذلك يكون السبب المذكور مستوجب الرد". (تمييز حقوق 2022/4401)

أيضاً، وبالرجوع إلى المرسوم الاتحادي الإماراتي رقم (42) لسنة 2022 بشأن إصدار قانون الإجراءات المدنية، يجد الباحث أن القانون نص على جواز إجراء التبليغ (الإعلان القضائي) بواسطة شركة أو مكتب خاص أو أكثر على أن يصدر رئيس مجلس القضاء الاتحادي أو رئيس الجهة القضائية المحلية نظاماً خاصة بقيام الشركات والمكاتب الخاصة بإجراء الإعلان، ووضحت المادة (9) من المرسوم الاتحادي الطرق التي يتم فيها إجراء التبليغات القضائية، فإما من خلال المكالمات المسجلة الصوتية أو المرئية، أو من خلال الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو التطبيقات الذكية، أو البريد الإلكترونية أو الفاكس أو الوسائل التقنية الأخرى أو بأية طريقة يتفق عليها أطراف النزاع بشرط أن يكون القانون قد ذكرها، كذلك يتم التبليغ بواسطة مأموري التبليغ لشخص المراد تبليغه أينما وجد أو في موطنه أو محل إقامته أو لوكيله، وفي حال لم يجده يتم تبليغ أي من الساكنين معه من الأزواج أو الأقارب أو الأصهار أو العاملين في خدمته فإذا رفضوا استلام التبليغ على مأمور التبليغ أن يلصق التبليغ بشكل واضح على الباب الخارجي لمحل إقامة المراد تبليغه أو بإدراج التبليغ في الموقع الإلكتروني للمحكمة. وبكل الأحوال في حال تعذر تبليغ المراد تبليغه وفقاً لما سبق يتم إدراج التبليغ على الموقع الإلكتروني للمحكمة أو بالنشر في صحيفة يومية إلكترونية أو ورقية واسعة الانتشار تصدر عن الدولة باللغة العربية، وبصحيفة أخرى تصدر بلغة أجنبية إن اقتضى الأمر وكان المطلوب تبليغه أجنبياً. (قانون الإجراءات المدنية الإماراتي، 2022) علماً بأن الصحيفة الإلكترونية تُعرف على أنها: "أي إصدار لا ورقي يتم نشره بالاستعانة بشبكة الإنترنت، وتنطبق عليها مواصفات الصحيفة المطبوعة من حيث؛ دورية الصدور، وتنوع المواضيع، وشكل المادة الصحافية، وأهم ما يميزها عن الصحيفة المطبوعة هو إمكانية إضافة الوسائط المتعددة"، وتعتبر الصحافة الإلكترونية عالمية الانتشار وشكلاً جديداً من أشكال الإعلام التفاعلي الذي تخطى عوائق الحدود. (الدبيسي والخصاونة، 2020، ص947)

يتضح مما سبق، أن المشرع الفلسطيني بقي في نصوص قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية يعتمد في إجراء عملية التبليغ القضائي على وسائل التبليغ التقليدية كالتبليغ بواسطة مأمور التبليغ أو بالبريد المسجل مع علم الوصول بواسطة قلم المحكمة، وهو ما أدى إلى عدم قيام منظومة التبليغات القضائية بدورها الوظيفي بشكل فاعل مما زاد من تراكم القضايا في المحاكم وإطالة أمد الفصل فيها. وعلى عكس المشرع الفلسطيني، عمل المشرع الإماراتي والمشرع الأردني للحد من تراكم القضايا في المحاكم على تنظيم استخدام وسائل التبليغ الحديثة في تشريعاتهم كالتبليغ باستخدام الهاتف والبريد الإلكتروني وإشراك الشركات الخاصة بعد حصولها على الترخيص في إجراء عملية التبليغ القضائي.

المطلب الثاني: أثروسائل التبليغ القضائي المعتمدة في فلسطين على تراكم القضايا في المحاكم

يتحكم التبليغ القضائي في سير الدعوى من بدايتها إلى نهايتها، فهو محرك أساسي للدعوى يبدأ من استدعاء أطراف الدعوى إلى تبليغهم بالأحكام سواء كانت تمهيدية أو نهائية، فسلامة التبليغ القضائي تضمن تحقيق النجاعة للزمن القضائي وعقلنة زمن الخصومة بما يُمَكِّن المتقاضين من الحصول على حكم قابل للتنفيذ واقعياً وقانونياً في أسرع الآجال. (الفريالي، 2017، ص102) وهو ما يعني ضرورة الاهتمام بمنظومة التبليغ القضائي ورفدها بكل التطورات التقنية والعملية ووضعها في قوالب قانونية تضمن حسن تطبيقها واتباعها بما يكفل الإسراع في قضاء مصالح أطراف الدعوى وتحقيق العدالة الناجزة التي كفلتها الدساتير. (شكراوي، 2007، ص161)

وبالرجوع إلى المادة (7) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني يجد الباحث كما تمت الإشارة سابقاً في المطلب الأول من هذا المبحث أنها وضحت الوسائل التي يجري فيها تبليغ الأوراق القضائية فنصت على أنه: "1. يجري التبليغ بإحدى الطرق الآتية: أ. بواسطة مأمور التبليغ. ب. بالبريد المسجل مع علم الوصول بواسطة قلم كتاب المحكمة. ج. أية طريقة أخرى تقررها المحكمة بما يتفق وأحكام هذا القانون". وبالنظر إلى وسائل التبليغ المعمول بها في فلسطين فإن هذه الوسائل كان لها دور بارز في تعزيز معضلة تراكم القضايا، فعند التطرق إلى الوسيلة الأولى من وسائل التبليغ وهي التبليغ بواسطة مأموري التبليغ فإن منظومة التبليغ القضائي القائمة تعاني من قلة عدد مأموري التبليغ العاملين في المحاكم الفلسطينية. (التكروري، 2019، ص196)

ويُعزى سبب قلة مأموري التبليغ القضائي إلى عوامل عديدة من أهمها حجم الجهد المطلوب من مأمور التبليغ مقارنة بالرواتب المنخفضة التي يتقاضاها العاملين في هذه الوظيفة، إذ يقدر على سبيل المثال عدد الأوراق التي يتم تبليغها يومياً من قبل قسم التبليغات في محكمة بداية رام الله ب

(500) ورقة في حين أن عدد مأموري التبليغ العاملين في محكمة بداية رام الله (12) موظف موزعين على (90) منطقة تجمع سكاني، علاوة على عدم تمتع العاملين بوظيفة مأموري التبليغ بعلاوة المخاطرة على الرغم من أن ظروف عملهم تقتضي إقرارها، إضافة إلى قيام مأمور التبليغ بدفع تكاليف المواصلات مسبقاً إلى حين قيام الدولة بدفع هذه تكاليف بعد حين من الزمن، كذلك تلعب مسألة إجراء التنقلات بين مأموري التبليغ ونقلهم من محافظة إلى أخرى دون مراعاة معرفتهم بمعالم المناطق التي يُنقلون إليها دوراً في تعزيز تراكم التبليغات وعدم إيصالها إلى المطلوب تبليغهم وهو ما ينعكس سلباً على مرفق القضاء، ويزيد من تراكم القضايا في المحاكم الفلسطينية. (مؤسسة الحق، 2021، ص228-229)

أما بالنسبة للوسيلة الثانية وهي التبليغ بالبريد المسجل مع علم الوصول بواسطة قلم كتاب المحكمة، فإن هذه الوسيلة غير مجدية في الواقع الفلسطيني، فالتبليغ يتم بطريقة يعرفها مأمور التبليغ وفقاً لم حددته نصوص قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطينية ولا علم لموظف البريد بها وبحاجة إلى التدرب لمعرفتها واتقانها، علاوة على أن موظف البريد يُسلم المطلوب تبليغه إشعار بضرورة الحضور إلى مكتب البريد لاستلام الرسالة المسجلة، وعادةً ما تُعاد الإشعارات البريدية بعلم الوصول إلى مُرسلها لأن المرسل إليه لم يحضر لمكتب البريد لاستلامها وهو ما يطيل من أمد التقاضي لعدم حصول التبليغ وفقاً للقانون والأصول الواجب اتباعها. (التكروري، 2019، ص196)

أما الوسيلة الثالثة فنصت عليها المادة (7) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني وهي صلاحية المحكمة في اختيار وسيلة تبليغ أخرى تراها مناسبة بما يتفق وأحكام القانون على أن لا تستخدم المحكمة هذه الصلاحية الاستثنائية إلا إذا تعذر التبليغ بواسطة مأمور التبليغ أو بالبريد المسجل مع علم الوصول. وهو ما يعني أن صلاحية المحكمة مقيدة في نطاق وحدود القانون، إذ يجب أن يتعذر التبليغ بطرق التبليغ المقررة ليصار إلى استخدام المحكمة هذه الصلاحية، ومن ثم فإن المحكمة لا يمكنها الخروج عن نصوص القانون بإجازة التبليغ بوسيلة أخرى غير منصوص عليها في القانون ذاته، وبهذا الخصوص قضت محكمة النقض الفلسطينية بأنه: "إن النص على جواز التبليغ بأية طريقة أخرى لا ينبغي أن يخرج عما تضمنته المواد من 7-12 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية، فطرق التبليغ كما هي واردة في المادة 7 مرتبة بحيث يصار إليه بواسطة مأمور التبليغ أو بالبريد المسجل مع علم الوصول بواسطة قلم المحكمة أو بأية طريقة أخرى تقررها المحكمة بما يتفق وأحكام القانون الذي حرص على إجراء التبليغ أولاً بمأمور التبليغ وهو موظف رسمي، وبالبريد المسجل مع علم الوصول من قلم المحكمة مراعياً الصفة الرسمية في من يُجري التبليغ ...، ولهذا فإن القول بصلاحية التبليغ بأية طريقة أخرى يخولها إجراءه عن طريق شركة ارامكس غير وارد لأن مذكرة شركة خاصة لا تتوفر فيها الشروط المطلوبة فيمن يقوم بالتبليغ والذي ينبغي أن يكون ذو عمل رسمي كالمحضر أو موظف البريد والطرق الأخرى تتم كما هي مبينة في المادة 20 من القانون المذكور". (نقض حقوق 2004/189)

ونتيجة لحاجة مرفق القضاء إلى زيادة عدد مأموري التبليغ، فقد يتم توظيف بعضهم دون النظر إلى وجود خبرة لديهم في نطاق إجراء التبليغات القضائية بما يتوافق مع نصوص القانون والتراتبية التي أوجب القانون على مأموري التبليغ اتباعها عند قيامه بمهمة التبليغ القضائي، بالإضافة إلى عدم مراعاة مأمور التبليغ وتغطيته في شروحاته على ورقة التبليغ لكافة التفصيليات والمشتملات التي يجب مراعاتها بما يتفق ونص المادة (9) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني كوضع يوم التبليغ وتاريخه وساعة حصوله، اسم من يقوم بالتبليغ وتوقيعه واسم وصفة من سُلم إليه التبليغ وتوقيعه على النسخة المعادة للمحكمة، وهو الأمر الذي يجعل من كافة الإجراءات المتخذة بناءً على هذه التبليغات عرضة للبطلان نتيجة لمخالفات مأمور التبليغ وعدم متابعة القاضي الذي ينظر النزاع لهذه الإجراءات دون التأكد من سلامة التبليغ وموافقته للقانون، وهو ما يعني في ذات الوقت إعادة نظر الدعوى من النقطة التي شابها البطلان بعد أن تم السير في الدعوى واتخاذ إجراءات عديدة قد تصل إلى إصدار الحكم فيها، فيؤدي بطلان التبليغ، وعدم موافقته للقانون من الحكم الصادر بناءً على تبليغات باطلة عرضة للاستئناف والنقض، وهو ما يعني إطالة لأمد التقاضي وابتعاد عن تحقيق العدالة الناجزة وبالتالي التعزيز من معضلة تراكم القضايا. (مؤسسة الحق، 2021، ص224)

أيضاً، فإن تقسيم مناطق الضفة الغربية إلى مناطق (أ، ب، ج) وفق اتفاقية اوسلو خلق عراقيل عديدة أمام تأدية منظومة التبليغ القضائي القائمة الأعمال المنوطة بها على أكمل وجه، وبالأخص في مدينة القدس التي لا تصل الأوراق القضائية إلى القاطنين فيها لوجود الاحتلال الإسرائيلي الذي يشكل بحد ذاته عقبة تعرقل عمل منظومة التبليغ القضائي القائمة، فمن ناحية يؤدي ذلك إلى تكدس القضايا المتعلقة بالمواطنين المقدسين في المحاكم دون السير بها بالطريقة التي تحقق العدالة الناجزة، وذلك نظراً لعدم مقدرة مأمور التبليغ على الوصول إليهم، إضافة إلى عدم نجاعة وسيلة التبليغ بالبريد المسجل مع علم الوصول في تحقيق العلم الحقيقي لديهم بهذه التبليغات، هذا الأمر أدى إلى تعريض حقوق هؤلاء المواطنين للضياع، ومن ناحية أخرى قد تؤدي خصوصية الحالة الفلسطينية وبالأخص في مدينة القدس إلى ضياع حقوق المواطنين المقدسيين لعدم وصول التبليغات القضائية لهم، وذلك من خلال استعمال المحكمة صلاحياتها بتبليغهم وفق نص المادة (20) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجاري الفلسطيني أي بالإلصاق والتعليق على لوحة إعلانات المحكمة وآخر محل إقامة أو مكان عمل للمراد تبليغه، والنشر في إحدى الصحف اليومية، والسير بحقهم في الدعوى حضورياً.

تأسيساً على ما ورد في الفقرة السابقة، يجد الباحث أن من تطبيقات قضاء محكمة النقض الفلسطينية في أكثر من حكم لها اعتبار تبليغ

المواطنين المقدسين وفقاً لنص المادة (20) من قانون الأصول صحيحاً لتعذر إجراء تبليغهم بالطرق العادية، إذ قضت محكمة النقض الفلسطينية في حكمها بأنه: "ولما كان الثابت على النحو الذي أشرنا إليه تعذر تبليغ المستأنف عليهن الأولى والثانية وورثة المستأنف عليها الثالثة بواسطة المحضر لوقوع محل إقامتهم في ظل الوضع القائم خارج مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، فإن ما قررته محكمة الاستئناف بشأن تبليغهم على آخر محل إقامة وعلى لوحة إعلانات المحكمة وبواسطة النشر طبقاً للمادة (20) من الأصول المدنية والتجارية هو تطبيق سليم للفقرة الثالثة من المادة السابعة من ذات القانون". (نقض حقوق 2014/331) وهو ما قضت به ذات المحكمة في حكمها بأنه: "وبالعودة لسبب الطعن المتعلق بصحة تبليغ لائحة الدعوى للمطعون ضدها، ولما كان مأمور التبليغ (المحضر) قد ذهب إلى عنوان المدعى عليها في بيت لحم لتبليغها لائحة الدعوى وموعد الجلسة وتبين له بعد التحري أنها انتقلت للإقامة في القدس دون معرفة عنوان محدد لها فيها، ووجدت محكمة الدرجة الأولى من ذلك أن إجراء التبليغ لا سبيل له وقررت تبليغها عملاً بالمادة (20) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية، فإن التبليغ والحالة هذه يكون صحيحاً وموافقاً للقانون". (نقض حقوق 2013/11)

وعليه، فإن منظومة التبليغ القضائي القائمة والمتبعة من قبل المحاكم الفلسطينية تواجه إشكاليات عديدة تؤدي في مجملها إلى التعميق من معضلة تراكم القضايا، لا سيما مع وجود ندرة في الموارد البشرية العاملة في قسم التبليغات لدى هذه المحاكم وعزوف المواطنين عن العمل في وظيفة مأمور التبليغ لتدني رواتب هذه الفئة من الموظفين، وهو ما يستدعي التدخل الحقيقي لإيجاد حلول خلاقة وواقعية يمكن البناء عليها من أجل ترميم منظومة التبليغ القضائي القائمة ورفدها بوسائل تبليغ أخرى تعتمد على التقنيات الحديثة كما فعلت المملكة الأردنية الهاشمية ودولة الإمارات العربية المتحدة وبما يساعد في تجاوز عقبة الاحتلال الإسرائيلي وبما يراعي خصوصية الحالة الفلسطينية وبالأخص في مدينة القدس.

المبحث الثاني: الحد من تراكم القضايا في ظل وسائل التبليغ القضائي الحديثة

يعد استخدام وسائل التبليغ القضائي الحديثة وخاصة الإلكترونية من أهم وسائل التبليغ التي أصبحت تُسَرّع وتُبَسِّط من إجراءات التقاضي، في الوقت الذي أصبحت فيه وسائل التبليغ القضائي التقليدية تشكل عائقاً في وجه تحقيق العدالة الناجزة لما يكتسبها من بطء في الإجراءات، وإطالة غير مبررة في أمد التقاضي لا تتلاءم مع حاجات وتطورات المجتمع ونموه المستمر.

وفي ظل ما يشهده العالم من تطورات على المستوى التكنولوجي فإن جوانب مختلفة في الدول قد تأثرت بهذه التطورات لعل أهمها الجوانب القانونية والقضائية، والتي تم ربطها بالتحولات الرقمية اذ تم استبدال الأنشطة البشرية التي كانت تتم في السابق بشكل يدوي بأنماط رقمية تعتمد على التقنيات الإلكترونية والحاسب الآلي، (Muhidin et al., 2023, 2) وهو ما دفع المشرع في بعض الدول للعمل على إدخال هذه التطورات في أنظمته القانونية بما يكفل مواكبتها لواقع التطور التكنولوجي، (Mania, 2015, 77) وبالأخص تلك التطورات التكنولوجية التي أدت إلى ظهور وسائل تكنولوجية حديثة كالهاتف والبريد الإلكتروني تم استغلالها في التسريع من إجراءات التقاضي من خلال استخدامها في إجراء التبليغات القضائية.

لما سبق، وفي سياق بحثنا عن سُبل الحد من تراكم القضايا الذي يعيشه مرفق القضاء في فلسطين والذي يعد التبليغ القضائي بوسائله القائمة والمعمول بها حالياً سبباً من الأسباب الرئيسية في استمراريته، فقد تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، يتناول المطلب الأول إجراءات التبليغ القضائي باستخدام وسائل التبليغ الحديثة، أما المطلب الثاني فيتطرق إلى مسألة توظيف وسائل التبليغ القضائي الحديثة في تجاوز عقبة الاحتلال الإسرائيلي في مدينة القدس.

المطلب الأول: إجراءات التبليغ القضائي باستخدام وسائل التبليغ الحديثة

انعكست التطورات التي تشهدها وسائل الاتصال الحديثة والإلكترونية على كافة مناحي الحياة، ليتم توظيفها وتطويعها في خدمة مرفق القضاء وإجراءات التقاضي، وظهرت أهمية هذه الوسائل في إجراءات التقاضي، ومن ضمنها التبليغات القضائية من كونها توفر الجهد، الوقت، المال والسرعة في الوصول إلى المعنيين بإجراءات التقاضي أو أطراف الخصومة. (مياح، 2018، ص77)

ويُعرف التبليغ القضائي الإلكتروني بأنه: "اعتماد وسائل جديدة وحديثة للتبليغ لا لتحل مكان التبليغ بالطرائق التقليدية؛ وإنما لتكون وسيلة مساعدة في عملية التبليغ، ولتقلل من النزاعات القانونية على صحة التبليغ، غير أنها تعدّ وسيلة تواصل مع الخصوم المتداعين في الدعوى وإعلامهم بمستجدات الإجراءات والدعاوى". (حامد، 2021، ص10) وتكمن خصوصية التبليغ القضائي بواسطة الوسائل الإلكترونية في خصوصية الوسائل المستخدمة في التبليغ ذاته، والتي تكون بين غائبين بوسائل تقنية تجهل مفهوم الحدود المكانية والإقليمية. (الصاوي، 2019، ص39)

لم ينظم المشرع الفلسطيني استخدام وسائل التبليغ الحديثة في قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية، على عكس المشرع الأردني الذي نص في قانون أصول المحاكمات المدنية على استخدام الوسائل الإلكترونية في التبليغ، وعلى إصدار نظام خاص يحدد الوسائل التي تستخدم لتحقيق هذه الغاية، فبالرجوع إلى نصوص نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية الأردني يجد الباحث أن أولى الوسائل التي حددها هذا النظام هي التبليغ بواسطة البريد الإلكتروني الذي يتيح إمكانية تبادل الرسائل الإلكترونية والصور والملفات بين المُرسل والمُرسل إليه شخص كان أو أكثر، وذلك باستخدام عنوان البريد الإلكتروني للمُرسَل إليه بدلاً من عنوان البريد العادي. (عبيد، 2019، ص315) والبريد الإلكتروني هو برنامج

يستخدم في عملية إرسال واستخدام الرسائل والمستندات من حاسوب إلى آخر داخل شبكة المعلومات عبر الإنترنت بين المُرسِل والمُرسَل إليه في أي مكان في العالم وفي أي وقت. (Jarrah, 2021, 1)

ووفقاً لنظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية الأردني فإن على المحضر عند إجراء التبليغ الإلكتروني القيام بإرسال هذا التبليغ عن طريق موقع وزارة العدل إلى البريد الإلكتروني المخصص للمطلوب تبليغه. (حامد، 2021، ص23) ويعتبر تاريخ الإرسال إلكترونياً أو الإيداع هو تاريخ التسجيل أو التقدم وفقاً لما ورد في المواد (3) و(4) و(5) من نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية الأردني. (العماوي، 2022، ص13-14)

أما الوسيلة الثانية التي أدرجها المشرع الأردني في منظومة التبليغات القضائية لديه فهي التبليغ بواسطة الرسائل النصية عن طريق الهاتف الخلوي، فالهاتف الخلوي يقدم عدة خدمات منها الاتصال الصوتي والاتصال المرئي وخدمات الرسائل القصيرة ورسائل الوسائط المتعددة، بالإضافة لعديد الخدمات ومنها الإنترنت، وقد اقتصر نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية الأردني على استعمال الرسائل النصية كوسيلة تبليغ إلكترونية باستخدام الهاتف الخلوي. (الدباس، 2020، ص79) وفي هذا قضت محكمة التمييز الأردنية بأنه: "يتوجب وقبل اعتماد التبليغ الذي يتعذر فيه تبليغ الشخص المطلوب تبليغه بالذات أو توقيع ممثل له بالاستلام إرسال إشعار موجز بموضوع التبليغ إلى ذلك الشخص بواسطة الهاتف الخلوي أو أي وسيلة إلكترونية يحددها النظام". (تمييز حقوق 2022/7480)

وتستطيع دوائر التبليغات في المحاكم القيام باستخدام هذه الوسيلة من خلال الاتفاق بينها وبين وزارة الاتصالات وشركات الاتصال الخاص على التعاون لتحقيق هذه الغاية بقيام الموظف المختص بالتبليغ في المحكمة بالتحقق من هوية المراد تبليغه ورقم الهاتف الخاص به عن طريق هذه الشركات ومن ثم قيام الموظف المختص بإرسال التبليغ القضائي إلى هاتف المراد تبليغه بعد التحقق من نسبته له. (حامد، 2021، ص25) إذ يجب على الدولة ومحاكمها أن تسعى بشكل دائم لتوظيف التكنولوجيا التي توفرها الهواتف الخلوية من خلال الرسائل النصية التي يمكن إرسالها لما في ذلك من توفير خدمة قضائية للأفراد تتمتع بالكفاءة والفاعلية وقلة التكلفة، علاوة على أنها توفر طريقة لخدمة الأفراد الذين يصعب تحديد أماكنهم ولا يمكنهم استخدام الإنترنت. (Specht, 2012, 1964)

وبالنسبة للوسيلة الثالثة التي أدرجها المشرع الأردني في منظومة التبليغات القضائية لديه والتي تعتبر من الوسائل الحديثة في التبليغ، وسيلة التبليغ بواسطة الحساب الرسمي المنشأ للمحامي، إذ توفر وزارة العدل لكل محامي حساباً إلكترونياً على بوابتها الإلكترونية، ويُعتمد هذا الحساب لغايات تسجيل الدعاوى القضائية والتنفيذية والطلبات وإيداع اللوائح ومذكرة حصر البينة، وغيرها من أوراق الدعوى، ويعتبر التبليغ القضائي بهذه الصورة قانونياً في حال تم إرساله إلى الحساب الإلكتروني العائد للمحامي. (المادة6، نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية الأردني، 2018) يُذكر أن الوسائل الإلكترونية التي جاءت في النظام الأردني المذكور لم ترد على سبيل الحصر، إذ اعطى النظام الأردني الصلاحية لوزير العدل في المادة (7) بإضافة أي وسيلة جديدة تعتمد لإجراء التبليغ الإلكتروني.

كذلك، عملت دولة الإمارات العربية المتحدة والتي حذت حذوها المملكة الأردنية الهاشمية على تنظيم استخدام الوسائل الحديثة في إجراء عملية التبليغ القضائي، إذ نصت المادة (9) من قانون الإجراءات المدنية الإماراتي على أنه: "1. يتم إعلان الشخص المعلن إليه بأي من الطرائق الآتية: أ. المكالمات المسجلة الصوتية أو المرئية، أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول، أو التطبيقات الذكية، أو البريد الإلكتروني أو الفاكس، أو الوسائل التقنية الأخرى أو بأية طريقة أخرى يتفق عليها الطرفان من الطرق الواردة في هذا القانون". مع مراعاة أن إجراء التبليغ باستخدام المكالمات المسجلة الصوتية أو المرئية يجب أن يتم تفريغ محتوياته كتابياً من أجل الاعتداد به كدليل لصحة إجراء التبليغات القضائية. (Hung et al., 2013, 4)

ومن الوسائل الإلكترونية الأخرى التي بالإمكان استعمالها في إجراء التبليغات القضائية وسائل التواصل الاجتماعي التي أصبحت جزءاً ضرورياً في حياة الأفراد، وتتمتع وسائل التواصل الاجتماعي في التبليغ القضائي بعديد المزايا منها أن هذه الوسائل أكثر دقة واعتماداً في التبليغ وتتفادى الأخطاء البشرية التي يمكن وجودها في ظل الوسائل التقليدية، وهي وسائل أكثر استهدافاً للمعلن إليه فهي تصل إلى المعلن إليه حصراً وبشكل شخصي، وهذه الوسائل تتشابه مع البريد الإلكتروني تقنياً فالتشريعات الإجرائية التي تجيز التبليغ عبر البريد الإلكتروني يمكن القياس عليها لإجازة التبليغ عبر وسائل التواصل الاجتماعي، علاوة على أن هذه الوسائل أكثر فاعلية من كونها تحقق التبليغ الفعلي. (محمود، 2018، ص456-460) أيضاً، فإن التبليغ عبر وسائل التواصل الاجتماعي يعد أقل تكلفة وأكثر انتشاراً نظراً لأن وسائل التواصل الاجتماعي تستخدم على نطاق واسع دولياً. (Davis, 2020, 597)

كذلك، أجاز المشرع الأردني في قانون أصول المحاكمات المدنية التبليغ بواسطة شركة خاصة واحدة أو أكثر، وأصدر نظاماً خاصاً بتبليغ الأوراق القضائية بواسطة الشركات إذ تكون هذه الشركات شريكاً ومعاوناً في إجراء التبليغات القضائية، فاعتبر النظام الأردني أن موظف الشركة الخاصة الذي يتولى التبليغ محضراً بالمعنى المقصود في القانون والأنظمة الصادرة، ويخضع للجزاء والعقوبة نفسها التي تقع على المحضر في حال إخلاله بالقيام بالواجبات المنوطة به. (التميمي، 2022، ص36) أيضاً، أجاز المشرع الإماراتي في المادة (6) من قانون الإجراءات إجراء التبليغات القضائية بواسطة شركة أو مكتب خاص أو أكثر وفق القانون.

وتعتبر الصحافة الإلكترونية من الوسائل الحديثة الأخرى التي يمكن اعتمادها في منظومة التبليغات القضائية، فهي تتميز بسرعة انتشارها وكبر سعة مجال توزيعها الذي لا يكاد يقف عند حد جغرافي معين، فهذه الوسيلة بالإمكان استغلالها لتؤدي دوراً فعالاً في مجال العمل القضائي بصورة عامة والتبليغ بالنشر بصورة خاصة، بشرط أن تحاط هذه الوسيلة بالضمانات التقنية والفنية والأخلاقية اللازمة لأداء الدور المطلوب منها. (مياح، 2018، ص81-82)

المطلب الثاني: توظيف وسائل التبليغ القضائي الحديثة في تجاوز عقبة الاحتلال الاسرائيلي في مدينة القدس

تتجسد الغاية من استعمال وسائل التبليغ الحديثة في تكريس حق الدفاع بما يضمن صون حقوق المتقاضين وتحقيق المحاكمة العادلة التي كَفِلَتها الدساتير، إذ يتم إجراء التبليغ القضائي بما يتفق والشكل الذي حدده القانون، بعيداً عن البطء في البت في الدعاوى نتيجة لعدم نجاعة منظومة التبليغ القضائي التقليدية في تحقيق الهدف الذي جاءت من أجله، وبما يعزز من الثقة لدى المواطنين بمرفق القضاء ويجعلهم بمنأى عن اللجوء إلى حلول أخرى خارج إطار القانون. (وهبور، 2021، ص233)

وعند استغلال الوسائل الإلكترونية الحديثة وتوظيفها في منظومة التبليغات القضائية الفلسطينية، فإن ذلك سيحقق العديد من المزايا لهذه المنظومة وبخاصة فيما يتعلق بسكان مدينة القدس، ومن هذه المزايا السرعة في حصول التبليغ من خلال إيصال المعلومات والبيانات المطلوب إيصالها إلى المراد تبليغه، فتفعيل الوسائل الإلكترونية في تبليغ الأوراق القضائية يؤدي إلى تفادي ضياع المواعيد الإجرائية. (Al-Karaawi, 2023, 2481) علاوة على سهولة إجراء التبليغ إلكترونياً وقلة التكاليف المادية مقارنة بالتكاليف المادية التي يتم إنفاقها عند إجراء التبليغ بالطرق العادية، بالإضافة إلى أن التبليغ بالوسائل الإلكترونية الحديثة يوفر ميزة الدقة في إجراء التبليغ للمراد تبليغه ويحقق السلامة للبيانات المراد تبليغها ويَحُد من إمكانية الطعن في صحة هذه التبليغات في حال اعتمادها، كذلك فإن التبليغ باستخدام الوسائل الحديثة يحقق لكل من طرفي الدعوى زيادة في جودة الخدمة القضائية المقدمة ويعزز من ثقة المواطنين بهذه الخدمة لما توفره هذه الوسائل من السرية التامة في حصول التبليغ وسلامته وفي تبليغ الأطراف بباقي البيانات والمواد القانونية التي تُعتَمد الوسائل الإلكترونية كأداة لتبليغها. (المطرودي، 2021، ص697-698)

ويساعد توظيف واعتماد الوسائل التقنية والعملية الحديثة في التبليغ وبخاصة في مدينة القدس على تحقيق الاستقرار للحكومات ومواكبتها للتطورات التقنية العصرية وبالأخص الحكومات التي تتجه إلى أن تكون حكومات إلكترونية، إذ سيؤدي اعتماد هذه الوسائل في منظومة التبليغات لديها إلى القضاء على التكدس الهائل للملفات الورقية وتقليل أمد التقاضي، وتحقيق العلم اليقيني لدى المراد تبليغه، بالإضافة إلى إمكانية التحقق من صحة إجراءات التبليغ القضائي الذي حصل عند الطعن في صحته، فباعتماد هذه الوسائل سيتم سد الثغرة أمام مسألة تأجيل الدعاوى لعدم تبليغ المراد تبليغه وكذلك أمام من يحاول إطالة أمد التقاضي من خلال الطعن بصحة التبليغات القضائية. (الهديفى، 2021، ص137)

وفي خضم سعي المحاكم إلى إجراء التبليغات القضائية دون وقوع أخطاء تعتري ورقة التبليغ وتجعل منها عرضة للبطلان، فإن اعتماد وسائل التبليغ الحديثة سيؤدي إلى تخطي مشكلة الوقوع في هذه الأخطاء سواء أكانت في أسماء المخاطبين بموجب أوراق التبليغ أو الخطأ في اسم المحكمة التي يجب الحضور أمامها وغيرها من الأخطاء الأخرى في بيانات ورقة التبليغ التي تحصل مع مأموري التبليغ في الوضع التقليدي وتؤدي إلى تمسك أحد أطراف الدعوى ببطلان الإجراءات التي تمت على أساس هذا التبليغ، وهو ما يؤدي إلى إطالة أمد التقاضي وضياع حقوق المتقاضين والابتعاد عن تحقيق العدالة الناجزة. (عبيد، 2019، ص318) وفي هذا الصدد قضت محكمة النقض الفلسطينية بأنه: "ولما كانت المادة (7/9) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 توجب أن تشتمل ورقة التبليغ على اسم وصفة من سلم إليه التبليغ وتوقيعه على النسخة المعادة إلى المحكمة، ولما كانت ورقة تبليغ المدعى عليه موعد جلسة (2006/4/12) المحفوظة في ملف الدعوى خالية من هذا البيان كما أن نسخة المدعى عليه محفوظة في الملف دون أن يذكر فيها أية بيانات ولم تسلم إلى المطلوب تبليغه، فإن التبليغ والحالة هذه يكون باطلاً وتكون جميع الإجراءات التي تمت في جلسة 2006/4/12 وما تلاها من جلسات إجراءات باطله أيضاً". (نقض حقوق 2008/150)

وعلى الرغم من المزايا التي يتمتع بها التبليغ بواسطة الوسائل الإلكتروني، إلا أن هناك عيوب قد تعتري هذه الوسائل ومنها ما يتعلق بآلية التحقق من وصول التبليغ لأطراف الدعوى وخاصة عند إجراء التبليغ باستخدام البريد الإلكتروني، ولتجاوز هذه الإشكالية يمكن الاستعانة بخدمات التوثيق الإلكتروني للتحقق من وصول التبليغات القضائية الإلكترونية لأطراف الدعوى والتي تعمل على أرشفتها وحفظها في الوقت والتاريخ الدقيق الذي حصلت فيه، علماً بأن جهات التوثيق الإلكتروني هي جهات تزاول نشاطها بناءً على ترخيص من الجهات المخولة في الدولة بمنح شهادات الترخيص ومراقبة خدمات التصديق. (المطرودي، 2021، ص720-721) ومن العيوب الأخرى أن تفعيل نظام التبليغ الإلكتروني سيؤدي إلى فقدان الكثير من الموظفين لباب رزقهم وبالأخص مأموري التبليغ الذين يعملون على إيصال التبليغات القضائية الورقية إلى المراد تبليغهم، كذلك فإن التبليغ الإلكتروني قد لا يشاهده الشخص المطلوب تبليغه لِتَعطل جهازه الذكي أو اختراقه، إلى جانب وجود احتمالي لحدوث أخطاء تقنية وفنية في نظام التبليغات الإلكتروني، علاوة على أن إنشاء منظومة تبليغات إلكترونية بحاجة إلى بنية تحتية متينة وجاهزة لتحمل ضغوطات المراجعين وهو الأمر الذي يحتاج إلى تكلفة مالية عالية لبناء مثل هذه المنظومة. (العماوي، 2022، ص18-19)

إن إقرار المشرع الفلسطيني للوسائل الحديثة في التبليغ خاصة الإلكترونية منها سينعكس إيجاباً على مرفق القضاء وسَيَحُد من معضلة تراكم القضايا وسيتجاوز عقبة وجود الاحتلال الاسرائيلي في مدينة القدس؛ لما في ذلك من إيجابيات عديدة أهمها سهولة التواصل باستخدام هذه الوسائل بما يحقق السرعة المطلوبة ويقلل الجهد المبذول من قبل القضاة ومأموري التبليغ، ويؤدي إلى تحقيق مبدأ الاقتصاد في الإجراءات القضائية، وهو ما سيساعد على تحقيق العدالة الناجزة عند الفصل في الدعاوى، علاوة على محافظة منظومة التبليغ القضائي باستخدام الوسائل الحديثة على السرية، إذ أن معلومات التبليغ لا يتسنى لغير المعني بالأمر أو وكيله القانوني الاطلاع على مضمون التبليغ. بالإضافة إلى أن سهولة استعمال التكنولوجيا في وقتنا الحاضر تعد من أهم إيجابيات اللجوء إلى الوسائل الحديثة في التبليغ. (Hamad and Sarraf, 2023, 9) (حامد، 2021، ص-13 12)

ونظراً لخصوصية الحالة الفلسطينية وبالأخص في مدينة القدس، فبالإمكان اعتبار هذه الحالة من الظروف الاستثنائية التي تحتاج إلى معالجة سريعة فيما يتعلق بكيفية إجراء التبليغات القضائية لسكان مدينة القدس، وهو ما يعني ضرورة اعتماد التبليغات بواسطة الوسائل الحديثة في منظومة التبليغات القضائية الفلسطينية بهدف التغلب على عقبة الاحتلال الإسرائيلي، فهذا الظرف الاستثنائي يُملي على المحكمة وفي ظل سكوت المشرع الفلسطيني عن معالجة هذه المسألة أن تَستبدل التبليغ التقليدي بالتبليغ بواسطة الوسائل الحديثة وخاصة الإلكترونية منها. فهناك ظروف قد تواجه إجراءات التقاضي تكون خارجة عن إرادة الأفراد والمحكمة تحول دون إجراء التبليغات القضائية بالوسائل التقليدية، وهو ما يقتضي البحث عن إجراءات قضائية لإجراء التبليغ تتخطى هذه العقبات الاستثنائية. (Bonilla, 2022, 270)

ويجب الحرص على تحقيق العدالة القضائية الناجزة للسكان الفلسطينيين القاطنين في مدينة القدس بما يعزز من صمودهم وثقتهم بمرفق القضاء، وإن هذا الأمر بالإمكان تحقيقه من خلال إدماج وسائل التبليغ الحديثة في منظومة التبليغات الفلسطينية وصيرورتها معتمدة من قبل المحاكم مع ضرورة التأكد من صحة هذه التبليغات وعناوين المراد تبليغهم، في المقابل يتطلب هذا الأمر من كافة المواطنين الفلسطينيين في الضفة الغربية ومدينة القدس المشاركة في تفعيل حساباتهم الإلكترونية لدى مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني الذي سعى إلى توفير منصة إلكترونية تُمَكِّن المواطنين والمحامين من متابعة شؤونهم القضائية من خلالها. مع الإشارة إلى ضرورة قيام مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني بإعداد دليل مرجعي متاح الوصول إليه من كافة المواطنين الفلسطينيين وبالأخص سكان القدس، هذا الدليل يُوَضِّح بشكل لا لُبس فيه آلية وكيفية التسجيل على المنصة الإلكترونية، ويبين كيفية متابعة المواطنين لكافة شؤونهم القانونية من خلال هذه المنصة بما فيها التبليغات القضائية المراد تبليغهم بها.

كما أن وجود منظومة تبليغات قضائية ناجعة وفاعلة مواكبة لتطورات العصر والحداثة التقنية يؤدي إلى تخطي عقبة وجود الاحتلال الإسرائيلي، فتوظيف هذه الوسائل كالرسائل النصية عبر الهاتف والبريد الإلكتروني في إجراء عملية تبليغ الأوراق القضائية سيؤكد على أحقية تولي القضاء الفلسطيني نظر ما قد ينشأ من منازعات بين الفلسطينيين القاطنين في الأماكن الخاضعة لسيطرة الاحتلال الإسرائيلي والتي لا يمكن لمأموري التبليغ القضائي الوصول إليها وبالأخص مدينة القدس، وسَيُكرس في ذات الوقت حق الفلسطينيين بتمتعهم بالامتيازات القضائية التي كفلها القانون الأساسي بغض النظر عن المكان الجغرافي الذي يتواجدون فيه على أرض فلسطين.

الخاتمة

تسعى الدول وفي إطار تأكيدها على صون حق التقاضي الذي كَرَّسته في دساتيرها إلى تقديم أفضل الخدمات القضائية التي من شأنها أن تحقق العدالة الناجزة، وتعطي كُلِ ذي حقٍ حقه، وتجعل من مرفق القضاء ملاذاً آمن للمواطنين يمكنهم اللجوء إليه لاقتضاء حقوقهم وحل منازعاتهم. ولأن فلسطين تَكتسيها حالة من الخصوصية لا سيما في مدينة القدس والمناطق الخاضعة للسيطرة الإسرائيلية فإن مرفق القضاء يحاول جاهداً العمل على تكريس حق التقاضي الذي كفله القانون الأساسي الفلسطيني، إلا أن هذا المرفق قد تغلغلت إليه معضلة تراكم القضايا لعوامل عديدة لعل أهمها تقليدية منظومة التبليغ المتبعة فيه، والتي أضحت بحاجة إلى إدخال التعديلات التشريعية عليها وضمان تحقيقها وممارستها على أرض الواقع، وذلك من خلال توظيف وسائل التبليغ الحديثة الإلكترونية والعملية من أجل وقف استمرارية تراكم القضايا ومن ثم العمل على الحد من ذلك ضمن خطة تضعها الدولة بالتعاون مع السلطة القضائية ومرفق القضاء. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج وهي على النحو الآتي:

النتائج:

1. يعاني مرفق القضاء في فلسطين من تراكم للقضايا الأمر الذي انعكس سلباً على سرعة الفصل فيها، وأدى إلى إطالة أمد التقاضي والابتعاد عن تحقيق العدالة الناجزة، ولعل أحد أهم الأسباب التي أدت إلى تراكم القضايا في المحاكم الفلسطينية هو بطء الإجراءات المرتبطة بطرق التبليغ المتبعة في فلسطين التي توصف بأنها تقليدية، ولا تلبي الغرض الذي شُرِّعت من أجله.

2. قيَّد المشرع الفلسطيني من سلطة القاضي في اختيار الطريقة الأنسب لإجراء التبليغات القضائية، وجعل سلطة اختيار القاضي للطريقة

الأنسب مقيدة بحدود القانون ومقيدة بقاعدة التراتبية في اختيار طريقة إجراء التبليغات القضائية، في الوقت الذي لم ينص فيه قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني على إجراء التبليغات القضائية باستخدام الوسائل الإلكترونية كالتبليغ باستخدام الرسائل النصية عبر الهاتف أو بالبريد الإلكتروني، وهو ما عزز من تراكم القضايا في المحاكم لبطء السير في إجراءات التقاضي في ظل حالة الخصوصية التي تعيشها فلسطين والمتمثلة بوجودها تحت احتلال يعرقل عمل مأموري التبليغ القضائي، ويمنعهم من الوصول إلى الأماكن الخاضعة لسيطرته.

3. تبنت الدول المقارنة (المملكة الأردنية الهاشمية ودولة الإمارات العربية المتحدة) في تشريعاتها استخدام الوسائل الإلكترونية في إجراء التبليغات القضائية كالتبليغ باستخدام الرسائل النصية عبر الهاتف وبالبريد الإلكتروني، وساوت هذه الدول في القيمية القانونية بين طرائق التبليغ التقليدية والحديثة، واعتبرت أن التبليغ بواسطة الوسائل الحديثة يعتبر صحيحاً ومنتجاً لآثاره القانونية.

4. عَمِلَ مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني في السنوات الأخيرة على إنشاء منصة إلكترونية تُمَكِّن المواطنين والمحامين من متابعة شؤونهم القضائية، في محاولة من المجلس لإضفاء الحداثة على البيئة القضائية، وإدخال التطورات التكنولوجية لخدمة مرفق القضاء.

التوصيات:

1. يوصي الباحث المشرع الفلسطيني بتعديل نص المادة (7) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية على ضوء التطورات التي أحدثها المشرع الأردني في بيئته القانونية التي تُعنى بمنظومة التبليغات القضائية، وذلك من خلال إضافة الوسائط الإلكترونية الآتية على طرائق التبليغ المعتمدة سابقاً في التشريع الفلسطيني، وهذه الوسائط هي: البريد الإلكتروني، الرسائل النصية عن طريق الهاتف الخلوي، الحساب الإلكتروني المنشأ للمحامي عبر برنامج إدارة سير الدعوى القضائية الإلكتروني (الميزان)، واعتبار هذه الوسائط طرقاً يجوز اللجوء إليها لإجراء التبليغات القضائية إلى جانب طرق التبليغ المعتمدة مسبقاً في القانون الفلسطيني، ولضمان أن تكون هذه الطرق منتجة لآثارها القانونية وتحظى بالثقة والمصداقية يجب أن يسمح نظام التبليغ الإلكتروني للقاضي بالتأكد من استلام التبليغ من المراد تبليغه، وذلك على النحو الآتي:

أ. البريد الإلكتروني: يجب أن يكون عائداً للمبلغ ومعتمداً لأغراض التبليغ من طرفي الخصومة في وثيقة أو عقد سابق بينهما وأن يكون مذيلاً بالتوقيع الإلكتروني شريطة أن يكون هذا التوقيع معتمداً وموثقاً لدى جهات الاختصاص حتى يتمتع بالحجية القانونية.

ب. الرسائل النصية عن طريق الهاتف الخلوي، ويشترط أن يكون رقم الهاتف موثقاً لدى الجهات المختصة وخاصة برنامج إدارة سير الدعوى الإلكترونية (الميزان) على نحو يضمن التأكد من أنه إذا تم إرسال التبليغ عبر نظام ميزان أو أي برنامج آخر يُعد لهذه الغاية، سوف يأتي رد فوري يؤكد وصول الرسالة إلى المراد تبليغه بالوقت والتاريخ.

ج. الحساب الإلكتروني المنشأ للمحامي عبر برنامج إدارة سير الدعوى القضائية الإلكتروني (الميزان) المعتمد من المحاكم والجهات ذات العلاقة بها، ويمكن أن يرسل التبليغ إلى هاتف المحامي المثبت في برنامج الميزان، وهي طريقة يمكن استخدامها للحصول على رد عكسي من الجهة التي تم تبليغها، كما يمكن اعتماد التبليغ عبر الحسابات المسجلة في الأنظمة الإلكترونية المعتمدة من وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات شريطة أن تكون معتمدة من القضاء الفلسطيني.

2. يوصي الباحث المشرع الفلسطيني بتعديل نص المادة (7) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية، وذلك بمنح القاضي سلطة تقديرية أوسع في اختيار طريقة تبليغ الأوراق القضائية، وذلك بإضافة نص قانوني يسمح للقاضي باختيار طريقة التبليغ التي يراها أكثر ملاءمة لتبليغ المراد تبليغه في سبيل التسريع من إجراءات التقاضي وضمان وصول التبليغ للمراد تبليغه كتبليغ المواطنين المقدسين الذين يتعذر على مأموري التبليغ الوصول إليهم وتبليغهم، ودون التقيد بقاعدة التراتبية في إجراء التبليغات القضائية، إذ يُجيز النص القانوني المُضاف للقاضي اللجوء إلى استخدام الوسائط الإلكترونية في إجراء التبليغات القضائية كالبريد الإلكتروني والرسائل النصية عن طريق الهاتف الخلوي والحساب الإلكتروني المنشأ للمحامي لدى مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني قبل إجراء التبليغات القضائية بالطرق التقليدية المعتمدة في التشريع الفلسطيني.

3. يوصي الباحث المشرع الفلسطيني بتعديل نص المادة (7) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية على ضوء التطورات التي أحدثها المشرع الأردني في بيئته القانونية والتي تُعنى بمنظومة التبليغات القضائية، وذلك من خلال إضافة نص قانوني يمنح التبليغ باستخدام الوسائط الإلكترونية الحجية القانونية، إذ يتم اعتبار التبليغ باستخدام البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية عن طريق الهاتف الخلوي أو الحساب الإلكتروني المنشأ للمحامي لدى مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني صحيحاً ومنتجاً لآثاره القانونية من تاريخ استلام التبليغ على هذه الوسائط.

4. يوصي الباحث مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني بربط منصته الإلكترونية بباقي الدوائر والوزارات ذات العلاقة بقطاع العدالة والتي يمكن الحصول منها على عناوين المواطنين المسجلة لديهم كوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ووزارة الداخلية، ومن ثم يوصي الباحث مجلس القضاء الأعلى بتطوير وتحديث منصته الإلكترونية بحيث تَطلُب هذه المنصة من المتقاضين عند الولوج إليها أن يقوموا بتسجيل بيانات عناوينهم الرئيسية والبديلة وتزويد المنصة بأرقام هواتفهم الصحيحة والبريد الإلكتروني الفعال لديهم ليُصار إلى تبليغهم عليها بكافة شؤونهم القانونية.

مصادر التمويل

هذا البحث ممول من قبل كلية الدراسات العليا والأبحاث في جامعة بيرزيت، رام الله، فلسطين.

المصادر والمراجع

التكروري، ع. (2019). *الكافي في شرح قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية*. 4. المكتبة الإلكترونية.

التميمي، غ. (2022). الأساس القانوني لمسؤولية شركات التبليغ الخاصة. *مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث*، (8)، 34-51.

حامد، م. (2021). *أحكام التبليغ القضائي الإلكتروني*. [رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط]. الأردن.

الدباس، ن. (2020). أحكام التبليغ القضائي الإلكتروني في قانون أصول المحاكمات المدنية الأردنية. *مجلة البلقاء للبحوث والدراسات*، *23*(2)، 78-84.

الدربيسي، ع. الخصاونة، إ. (2020). الإعلام الرقمي: إشكالية المفهوم وتحديد الوسائل في الدراسات الإعلامية. *مجلة دراسات: العلوم الإنسانية والاجتماعية*، 47(1)، 944-961.

شكراوي، أ. (2007). قواعد وصعوبات التبليغ. *مجلة الملف*، (10)، 161-166.

الصاوي، أ. (2019). الإعلان القضائي الإلكتروني بين التقنين والتقنية: دراسة في ضوء القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2014 المعدل لقانون الإجراءات المدنية لدولة الإمارات العربية المتحدة. *مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية*، 10(1)، 35-50.

عبيد، ح. (2019). فكرة التبليغ القضائي الإلكتروني. *مجلة دراسات البصرة*، (34)، 307-344.

عطيه، ش. (2022). العدالة الناجزة في الإجراءات المدنية من منظور الفقه الإسلامي والقانون. *مجلة كلية الشريعة والقانون*، 37(1)، 1664-1775.

العماوي، م. (2022). التبليغات القضائية الإلكترونية وأثرها على سير الدعوى. *مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية*، *11*(43)، 1-22.

الفريالي، ل. (2017). نجاعة الزمن القضائي. *المجلة المغربية للحكامة القانونية والقضائية*، (2)، 101-106.

محمود، أ. (2018). الحماية القضائية عن طريق الإعلان القضائي عبر وسائل التواصل الاجتماعي: دراسة في ظل بعض السوابق القضائية الدولية وتشريعات دول الخليج العربي. *مجلة كلية القانون الكويتية العالمية*، *6*(ملحق)، 445-506.

المركز العربي لتعزيز حكم القانون والنزاهة (ACRLI). (1994). الاختناق القضائي في لبنان. لبنان.

المطرودي، ب. (2021). أحكام التبليغ القضائي الإلكتروني. *مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية*، *55*(198)، 745-798.

مؤسسة الحق. (2021). محطات القضاء الفلسطيني تشخيص للإشكاليات وحلول مقترحة. فلسطين.

مياح، ا. (2018). *التبليغ القضائي وفقاً للقانونين الأردني والكويتي: دراسة مقارنة*. [رسالة ماجستير، جامعة آل البيت]. الأردن.

الهديفي، م. (2021). الإعلان القضائي الإلكتروني في دولة قطر: بين الماهية والفاعلية "دراسة مقارنة". *مجلة القانون والأعمال*، (64)، 131-148.

وهبور، ا. (2021). إشكاليات التبليغ بين الواقع والمأمول في قانون المسطرة. *مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية*، (23)، 218-238.

قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم 24 لسنة 1988. الصادر في عدد الجريدة الرسمية الأردنية رقم 3545 بتاريخ 1988/4/2 على الصفحة 735.

قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الفلسطيني رقم (2) لسنة 2001. الصادر في عدد جريدة الوقائع الفلسطينية رقم 38 بتاريخ 2001/9/5 على الصفحة 5.

قانون معدل رقم 14 لسنة 2023 (قانون معدل لقانون أصول المحاكمات المدنية الأردني لسنة 2023). الصادر في عدد الجريدة الرسمية الأردنية رقم 5859 بتاريخ 2023/5/17 على الصفحة 2480.

مرسوم بقانون اتحادي رقم (42) لسنة 2022 بإصدار قانون الإجراءات المدنية الإماراتي. منشور على الموقع الرسمي لشؤون مجلس الوزراء الإماراتي، الأمانة العامة لمجلس الوزراء الإماراتي.

نظام رقم 39 لسنة 2001 (نظام تبليغ الأوراق القضائية بواسطة الشركات لسنة 2001). الصادر في عدد الجريدة الرسمية الأردنية رقم 4494 بتاريخ 2001/7/1 على الصفحة 2518.

نظام رقم 95 لسنة 2018 (نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية لسنة 2018). الصادر في عدد الجريدة الرسمية الأردنية رقم 5529 بتاريخ 2018/9/2 على الصفحة 5600.

قرار محكمة التمييز الأردنية بصفتها الحقوقية رقم (2012/3601). تاريخ2013/3/7. منشورات قسطاس.

قرار محكمة التمييز الأردنية بصفتها الحقوقية رقم (2015/362). تاريخ2015/5/24. منشورات قسطاس.

قرار محكمة التمييز الأردنية بصفتها الحقوقية رقم (2022/7480). تاريخ2023/2/13. منشورات قسطاس.

قرار محكمة التمييز الأردنية بصفتها الحقوقية رقم (2022/7484). تاريخ2023/2/12. منشورات قسطاس.

قرار محكمة التمييز الأردنية بصفتها الحقوقية رقم (2022/4401). تاريخ2022/11/27. منشورات قسطاس.

قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الحقوقية رقم (2004/189). تاريخ2004/12/22. منشورات المقتفي.

قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الحقوقية رقم (2008/144). تاريخ2008/10/16. منشورات المقتفي.
قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الحقوقية رقم (2008/150). تاريخ2008/10/30. منشورات المقتفي.
قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الحقوقية رقم (2013/11). تاريخ2013/3/5. منشورات المقتفي.
قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الحقوقية رقم (2014/331). تاريخ2015/5/13. منشورات المقتفي.
قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الحقوقية رقم (2015/77). تاريخ2016/4/10. منشورات المقتفي.
قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الحقوقية رقم (2017/1329). تاريخ2017/10/22. منشورات المقتفي.
قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الحقوقية رقم (2018/340). تاريخ2018/9/23. منشورات المقتفي.
قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الحقوقية رقم (2019/116). تاريخ2019/2/13. منشورات المقتفي.

REFERENCES

Al-Dabas, N. (2020). Provisions of Electronic Judicial Notification in the Jordanian Code of Civil Procedure. *Journal of Balqa for Research and Studies*, 23(2), 78-84.

Al-Darbisi, A. Al-Khashawna, E. (2020). *Digital Media: The Problematic of Concept and the Definition of Channels in Media Studies*. Dirasat: Humanities and Social Sciences, 47(1), 944-961.

Al-Frayyali, L. (2017). The effectiveness of judicial time. *Moroccan Journal of Legal and Judicial Governance*, (2), 101-106.

Al-Hadifi, M. (2021). Electronic Judicial Notification in Qatar: Between Essence and Effectiveness "A Comparative Study". *Journal of Law and Business*, (64), 131-148.

Al-Haq Foundation. (2021). *Stations of the Palestinian judiciary: Diagnosis of problems and proposed solutions*. Palestine.

Al-Matroudi, B. (2021). Provisions of electronic judicial notification. *Journal of the Islamic University for Islamic Sciences*, 55(198), 745-798.

Al-Omawi, M. (2022). The impact of electronic judicial notifications on the progress of litigation. *Journal of the Faculty of Law for Legal and Political Sciences*, 11(43), 1-22.

Al-Sawi, A. (2019). *Electronic Judicial Notification Between Legislation and Technology:* A Study in Light of Federal Law No. 10 of 2014 Amending the Civil Procedures Law of the United Arab Emirates. Journal of Literature and Social Sciences, 10(1), 35-50.

Al-Takrouri, O. (2019). *Al-Kaafi fi Sharh Qanun A'wsoul Al-Mahkamahaat Al-Madaniyah Wal-Tijariyah*. 4. Maktabat Al-Fikriah.

Al-Tamimi, G. (2022). The Legal Basis for the Liability of Private Notification Companies. *Journal of Scientific Development for Studies and Research*, (8), 34-51.

Arab Center for the Promotion of Rule of Law and Integrity (ACRLI). (1994). The judicial congestion in Lebanon. Lebanon.

Atia, S. (2022). Justice expeditious in civil procedures from the perspective of Islamic jurisprudence and law. *Journal of the Faculty of Sharia and Law*, 37(1), 1664-1775.

Bonilla, M. (2022). Rethinking The Process of Service of Process. *Mary,s Law Journal*, 35(1),255-285.

Davis, E. (2022). Social Media: A Good Alternative for Alternative Service of Process. *Case Western Reserve Journal of International Law*, 52(1), 573-597.

Falavigna, G. Ippoliti, R. Manello, A. Ramello, G. (2015). Judicial productivity, delay and efficiency: A Directional Distance Function (DDF) approach. *European Journal of Operational Research*, 240(2), 592-601.

Hamad, T. Al- Sarraf, Tayma. (2023). The Role of Electronic Notification in Accelerating the Litigation Proceedings in Civil Lawsuits: (A Comparative Study), *Journal of Law and Sustainable Development*, (11) 4, 1-16.

Hamed, M. (2021). *Provisions of Electronic Judicial Notification*. [Master's thesis, Middle East University]. Jordan.

Hung**, N.** Thinh, T. Phunong, N. (2023). Types of Evidence Sources in Current Vietnamese Civil Proceduer. *Revista De Gestao Social E Ambiental (RGSA)*, 17(7), 1-14.

Jarrah, M. (2021). Electronic Judicial Notification in Civil Judicial Procedures A Study in Jordanian Legislation. *Journal of legal: Ethical and Regulatory Issues*, (24)1, 1-11.

Karaawi, N. (2023). Electronic Judicial Notification in a Civil Lawsuit: Comparative Study. Res Militaris: *Social Science Journal*, 13(1), 2470-2483.

Mahmoud, A. (2018). Judicial protection through judicial notification via social media: A study in light of some international judicial precedents and legislations of the Gulf Arab States. *Journal of the Kuwaiti International Law College*, 6(Supplement), 445-506.

Manin, K. (2015). Online dispute resolution: The future of justice. *International Comparative Jurisprudence*, 1(1), 86-77.

Miyah, A. (2018). *Judicial notification according to the Jordanian and Kuwaiti laws: A comparative study*. Master's thesis, Al-Ahliyya University, Jordan.

Muhidin. Suparmanm, E. Perwira, I. Hamzah, G. (2023). Digital Acceleration During Covid-19 Pandemic: How the Indonesian Constitutional Court Brings the Citizens Justice. *International Journal For Court Administration*, 14(2), 1-19.

Obaid, H. (2019). The Concept of Electronic Judicial Notification. Journal of Basrah Studies, (34), 307-344.

Shukrawi, A. (2007). *Rules and Difficulties of Notification*. Al-Malaf Revue Juridique, (10), 161-166.

Specht, C. (2012). Text Message Service of Process – No LOL Matter: Does Text Message Service of Process Comport with Due Process. *Boston College Law Review*, 53(5), 1929-1965.

Wabour, A. (2021). The challenges of notification between reality and hope in the code of procedure. *Journal of Al-Manara for Legal and Administrative Studies*, (23), 218-238.